



كلية الحقوق

نطاق المسؤولية الجنائية الناشئة عن تصرف الإنسان في حقه في الحياة وسلامة جسده

مقدمة من الباحث

محمد أحمد لييب أحمد

لنيل درجة الدكتوراه

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

"رئيساً"

الأستاذ الدكتور/ أحمد عوض بلال

أستاذ القانون الجنائي، وعميد كلية الحقوق الأسبق
جامعة القاهرة

"مشرفاً وعضواً"

الأستاذ الدكتور/ عمر محمد سالم

أستاذ القانون الجنائي، وعميد كلية الحقوق السابق
جامعة القاهرة، ووزير الدولة للشئون القانونية
والمجالس النيابية الأسبق

"عضواً"

المستشار الدكتور/ محمد سمير محمد زكي

نائب رئيس محكمة النقض

١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
رَبِّ أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي
أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ
صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي
عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ

صدق الله العظيم

شكر وتقدير

الحمد لله القائل في كتابه الكريم "وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم" فالحمد لله حمداً كثيراً على ما وهب من النعم وما أعانني به لإتمام هذا البحث، والصلاة والسلام على سيدنا محمد القائل "من صنع لكم معروفاً فكافئوه فإن لم تجدوا ما تكافئوه به فادع له حتى تروا أن قد كافأتموه". وكما أن منصة الحكم على رسالتي المتواضعة تضم رجالاً عظماء، وعلماء أجلاء، أحبوا العلم فأثروه، وأخلصوا العمل فأفاض الله عليهم، وهذا ما يدعوني إلى أن أخصهم بالشكر والامتنان.

شكراً لأستاذي الأستاذ الدكتور/ **أحمد عوض بلال** أستاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق كلية جامعة القاهرة الأسبق، صاحب العلم الغزير والفكر المستنير، الذي تفضل بقبول رئاسة لجنة الحكم على هذه الرسالة، والذي منحني من وقته وجهده، رغم كثرة مشاغله، أسأل الله أن يجزيه خير الجزاء، وأن يمتعه بموفور الصحة والعافية.

كما أتقدم بموفور الشكر، وجزيل العرفان، إلى والدي سعادة الأستاذ الدكتور/ **عمر محمد سالم** أستاذ القانون الجنائي، وعميد كلية الحقوق جامعة القاهرة السابق، ووزير الدولة للشئون القانونية والمجالس النيابية الأسبق، الذي أكرمني الله بقبوله الإشراف على رسالتي، فأجرى لي على يديه خيراً كثيراً، فعلى هدى توجيهاته العظيمة بدأت، وعلى ضوء تشجيعه المستمر واصلت المسيرة، فلم يبخل عليّ بوقت أو علم أو نصيحة أو نصيحة أو إرشاد، فكان لي من عظيم خلقه وعلمه الجم؛ ما أعانني على إتمام هذا العمل بصورته التي هو عليها الآن.

واتقدم بعظيم العرفان وخالص الامتنان إلى سعادة المستشار الدكتور/ **محمد سمير محمد زكي** نائب رئيس محكمة النقض، لتفضل سيادته بقبول مناقشة رسالتي، واقتطاع جزء من وقته الثمين لقراءتها، وتحمله عناء السفر من خارج البلاد للتفضل عليّ بذلك الجهد، فجزاه الله عني خير الجزاء.

المقدمة

أولاً : موضوع البحث

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علي سيدنا محمد سيد الأولين والآخرين، وعلي آله وأصحابه أجمعين، والتابعين ومن تبع هداهم بإحسان إلي يوم الدين.

وبعد...

فقد خلق الله الحياة ورغم تطورات العالم المبهرة التي مكنت الإنسان من السيطرة على المادة، إلا أنه لم يتمكن من السيطرة على الروح إحقاقاً لقوله تعالى "وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا"^(١).

فإذا كان الإنسان ككائن حي بنزعته الكبيرة لممارسة الحياة عن غيره من الكائنات الأخرى وهو في سبيل المحافظة على حياته والعناية بها لضمان استمرارها ببذل جهداً كبيراً وذلك بفضل ما يملك من قوى الإبداع وما يتسم به سلوكه من مرونة والنظر إلى المستقبل ويحاول الإنسان أن يبعد عن نفسه كل ما يؤدي إلى إيذائه بما في ذلك الموت الذي هو النهاية الطبيعية لكل الكائنات الحية.

فالموت نهاية حياة دنيا لا يمكن أن يستعيدها الإنسان كما كانت وقد مضى على الإنسان حين من الدهر كان فيه مفكراً وباحثاً عما أسماه إكسبير الحياة ولكن محاولاته جميعاً باءت بالفشل وذهبت أدراج الحياة فمنذ أن فكر الإنسان في ذلك وحتى الآن وما زال كل إنسان فانيًا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها فعمر الإنسان أقصر مما تعمره بعض الجمادات والأشياء والنباتات فضلاً عن نتاج الإنسان ذاته ولعل أصدق من عبر عن ذلك الشاعر الكبير أبو العلاء المعري حيث قال:

الخط يبقى زمناً بعد كاتبه وكاتب الخط تحت الأرض مدفون^(٢)

فإذا كان الإنسان يسعى بكل الطرق إلى المحافظة على حياته لكنه قد يتعرض لظروف صعبة ربما لعدم قدرته على ان يسلك السبيل الصحيح أو لأنه لم يستطع أن يبلغ المرام من كل جهد بذله أو لتورطه في الخطأ أو لتعرضه لخطر كبير إلا أن البعض يستطيع أن ينتصر على الفشل والبعض الآخر لا يستطيع أن يتدبر الأخطاء أو يتجنب مواجهة الأخطار فيستسلم للفشل ويعيش على هامش الجماعة وينحرف عن نسيج الحياة الاجتماعية السوية إلى مجالات سلوك غير سوية وقد تنغلِق أمامه السبل فلا يجد سبيلاً للحياة فيلجأ إلى تدمير حياته بالاستسلام للموت والانتحار^(٣).

(١) سورة الإسراء الآية ٨٥

(٢) انظر د. أحمد محمد عبد الخالق: قلق الموت، عالم المعرفة سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، مارس ١٩٨٧، ص ١٢، ١٣

(٣) انظر د. مكرم سمعان: مشكلة الانتحار، دراسة نفسية اجتماعية للسلوك الانتحاري، دار المعارف بمصر، القاهرة، ١٩٦٣، ص ٢٧

وليس أدل على ذلك مما صاغه الشاعر أحمد العاصي في أبيات واصفًا فيها الحياة والموت ومطلقًا صرخة يأس وداعيًا إلى قتل النفس^(١)، حيث قال:

ليس في الدنيا لما بي مثل وأخو الآلام بالغير نسي
يا بني الدنيا كهولًا كنتم أو شبابًا أو صغارًا أو نسا
ما لكم في عيشكم من حيلة فابتروا الرأس وردوا النفسا^(٢)

وإذا كان الأمر يقتضي منا احترام كل من الحياة والموت فإن غموض الألفاظ قد يؤدي إلى أنه باسم الأول لا يحترم الثاني فاحترام الحياة يفترض جعلها جديرة بالاحترام وأن نجد في نهايتها موتًا هادئًا مريحًا وأن الإنسان دون سائر المخلوقات هو الوحيد الذي يعرف أنه سيموت يوما فالحياة إما أن تكون جميلة أو مريرة أو مريرة وجميلة في آن واحد إلا أنه لابد أن يأتي حتمًا وقت لنهايتها.

كما أمكن للتقدم العلمي في السنوات الأخيرة والتطور المذهل للتقنية الطبية، إلى إطالة الأعمار بصورة واضحة جدًا، ويلاحظ كذلك أن التقدم الطبي وخاصة في البلاد المتطورة، استطاع أن يحافظ على الحياة الاصطناعية للمرضى الواقعين تحت تأثير الغيبوبة، لفترة طويلة من الزمن قد تستمر في بعض الأحيان لعدة سنوات وذلك على غير رغبة المريض وربما أقرباؤه وأطبائهم.

وهو ما دعانا إلى إثارة سؤال ومحاولة إيجاد إجابة له، وهو هل للإنسان سلطة في التصرف في حقه في الحياة أم لا؟ وإذا كانت الإجابة بنعم، فما هي حدود تلك السلطة وشروطها؟ وإذا كانت الإجابة بلا، فما هي أسس التجريم ومن هم أشخاص الجناة وما هي العقوبات الواجبة التطبيق عليهم؟

ثانيًا: أسباب اختيار موضوع البحث

لا ريب أن الانتحار حقيقة اجتماعية تستوجب الدراسة والاهتمام الشديد لما لها من آثار سلبية سيئة على الفرد والمجتمع معًا. ذلك أن الانتحار سلوك غير سوي يصاحبه إضرار بالمجتمع ومس بكيانه القائم، فإذا كانت فكرة القتل بغير حق جرثومة إفساد في الإنسانية فإن فكرة قتل الإنسان نفسه أشد فسادًا وأعظم خطرًا.

وإذا كانت الدراسات الاجتماعية حول حالات الانتحار تؤكد أن نسب حوادث الانتحار سواء حالات الشروع في الانتحار أو حالات الانتحار الفعلي آخذة في التزايد والارتفاع عبر الزمن مع تباين النسب في المجتمعات المختلفة، وهو ما فرض سؤالاً فلسفيًا، وهو مدى اعتبار الانتحار ظاهرة من الأساس؟ فالعديد من الباحثين في مجال الانتحار يحجمون عن وصف الانتحار بكونه ظاهرة ويرفضون هذا التوجه انطلاقًا من اعتبار أن الظاهرة سلوك إنساني يمارسه أو يرتكبه عامة الناس أو أغلبهم، أما أولئك الذين يستخدمون وصف الظاهرة فإنهم يؤسسون توجههم هذا انطلاقًا من اعتقادهم بأن الظاهرة لا تقاس بعدد الذين يمارسونها أو

(١) الشاعر أحمد العاصي هو شاعر مصري انتحر عام ١٩٣٠م بسكب كمية كبيرة من مادة كاوية على جسمه نفذت إلى قلبه وتعتبر حالته هي حالة الانتحار الأولى في الحياة الأدبية العربية المعاصرة.

(٢) انظر د. خليل محمد الشيخ: قراءة في ظاهرة الانتحار في الأدب العربي الحديث، مجلة دراسات الجامعة الأردنية عمان، المجلد الحادي والعشرون (أ) العدد الخامس، سنة ١٩٩٤م.

يرتكبونها بل هي بنسبة وقوع حدوثها من ناحية واستمرارية حدوثها بلا انقطاع في التاريخ الاجتماعي من ناحية أخرى وهو ما ينطبق على الانتحار^(١).

حيث تشير تلك التقديرات إلى حدوث ما يقرب من ٨٠٤٠٠٠ حالة وفاة بسبب الانتحار حول العالم سنوياً، وهو ما يجعل معدل الانتحار العالمي السنوي ١١.٤ لكل ١٠٠٠٠٠ من السكان حيث يموت شخص كل ٤٠ ثانية جراء الانتحار في مكان ما حول العالم.

كما ظهرت الحركات المطالبة بإباحة القتل بدافع الشفقة في أوائل هذا القرن، والواقع أن ممارسة ذلك النوع من القتل قد انتشر بين الأطباء الأمريكيين منذ نصف قرن تقريباً، ففي سنة ١٩٦١ أجري إحصاء بين ٢٥٠ طبيباً، فأتضح أن ٦٠٪ منهم يمارسون القتل شفقة، وفي سنة ١٩٦٩ أجري استبيان بواسطة نقابة الأطباء الأمريكيين، ونقابة أساتذة الطب، ظهر منه أن ٨٠٪ يمارسون القتل بطريق الشفقة السلبي، دون علم المريض أو حتى أسرته.

وإذا كانت العلوم الطبية وما لحقها من تقدم قد ساهمت في توفير قدر كبير من وسائل الأمان والحماية للإنسان من كثير من الأمراض التي تهدد سلامة جسده، إلا أن هذا التقدم قد جعل من أعضاء جسد الإنسان محلاً للبيع والتأجير أو حتي التبرع، فالأطباء بالاعضاء البشرية صار عملاً يتجاوز حدود الدول والقارات، وصارت أعضاء الإنسان محل أطماع الكثير من العصابات الدولية، بما استوجب تدخل التشريعات الجنائية لوضع نصوص تجرم بيع الأعضاء البشرية وتضع ضوابط للتبرع بالأعضاء البشرية أو تأجيرها.

ثالثاً: أهمية موضوع البحث

إن المجتمع الذي يحاول أن يتخلص من مشهد أحزانه والموت ويحاول التستر عليها أو تهيمشها هو مجتمع يستسلم للأوهام فلا بد من مناقشة قضايا المطروحة ولا يتهرب من مواجهتها فالمجتمع الذي يتهرب من قضايا تصبح حياته لا قيمة لها ولا يعد الإنسان محترماً فيه، وعندما يطرح هذا التناقض كيف يحترم الإنسان عندما يزرع تحت وطأة الألم والقلق وعندما يكون النزاع مع المرض طويلاً فهل يكون للإنسان الحق في موت هادئ وهل احترام الإنسان هو مساعدته على أن يكون حقيقياً مع نفسه أي دمج الموت في مشوار الحياة^(٢).

وهو ما دعا البعض إلى التقرير بأن الحق في اتخاذ قرار الموت هو حق أصيل للفرد باعتبار أن الفرد يجب أن يكون سيد حياته وصاحب القرار بالنسبة له وأنه حر في مغادرة هذا العالم في الوقت الذي يريده فرفض الحق في الموت هو إنكار حرية الحياة فالحق في الموت تعبير عن التسامح في احترام الحرية الفردية فالاحترام الذي يقدمه المجتمع الإنساني هو السماح بأن يكون للإنسان الحق في موت هادئ ومن أجل ذلك فقد ظهرت جمعيات "كجمعية الحق في الموت بكرامة"^(٣)، تطالب أن يكون للشخص الذي يواجه الموت أن يختار لحظة إنهاء حياته إذا بلغت به المعاناة حداً وأن يكون حراً في التصرف في حياته.

(١) انظر د. عبد الله بن سعد الرشود: ظاهرة الانتحار التشخيص والعلاج، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى، الرياض، سنة ٢٠٠٦، ص ٤٣.

(٢) انظر د. السيد عتيق: القتل بدافع الشفقة، دار النهضة العربية القاهرة، سنة ٢٠٠٤، ص ٥٣، ٥٤.

(٣) هي جمعية فرنسية تسمى "le droit de mourir dans la dignité" يرأسها النائب "le sénateur" و يشترك فيها ما يقرب من خمسة عشر ألف شخص.

وهنا تكمن أهمية هذا البحث وذلك بالنظر إلى موضوعه وهو الإنسان الذي كرمه الله تعالى أيما تكريم وحرّم الإعتداء عليه وأمره بالمحافظة على نفسه وأعضائه، بل جعل المحافظة على النفس مقصداً من مقاصد الشريعة، إذ يعتبر المقصد الثاني بعد المحافظة على الدين.

كما أنه لما كانت وسائل التقدم التقني قد ساهمت في إيجاد وسائل قصد بها إطالة الحياة الإنسانية كما جعلت هذه الوسائل الموت في نظر البعض ظاهرة صناعية بدلاً من كونها ظاهرة طبيعية فلم يعد الموت في رأيهم متروكاً للصدفة أو الطبيعة بعد استخدام أجهزة الإنعاش^(١).

فضلاً أنه مع التطور الاجتماعي وتفكك الروابط الأسرية وارتفاع نفقات العلاج الطبي اختلفت النظرة الطبية حيال هؤالء المرضى، خاصة عندما يصدف أن يصاب بعض المرضى بأفات لا يرجى شفاؤها، كبعض آفات السرطان أو الإيدز وغيرها، وقد تصاحب هذه الآفات آلام شديدة غير محتملة، مما يدفع الجهات الطبية المعالجة أو المريض نفسه أو من يتولى أمره، أن يبحث عن طريقة تنتهي بواسطتها حياة المريض رحمة به وشفقة عليه. وقد أدى هذا الموقف إلى نشوء ما يسمى بالقتل بدافع الشفقة، وهو وسيلة أثارت جدلاً عنيفاً بين الأوساط الطبية والقانونية والأخلاقية والدينية لم تنته آثارها حتى يومنا هذا.

ومن هنا تأتي أهمية تفسير ظاهرة الانتحار إذ إنها تقودنا إلى تشخيص المشكلة والتعرف على العوامل المسببة لها وطبيعة العلاقة بين هذه العوامل من حيث تداخلها وتشابكها وما يحدث بينهما من تفاعلات تؤدي في النهاية إلى حدوث الظاهرة أو حدوث تلك المشكلة، كما تتبع أهمية تفسير ظاهرة الانتحار من زاوية أخرى من أنها تقود إلى الإجابة على التساؤل الأهم وهو مدي اعتبار المنتحر أو الشارع في الانتحار مجرماً يستحق العقاب أم أنه مجرد مريض دفعته ظروفه النفسية أو البيولوجية أو العقلية أو حتي الاجتماعية إلى ارتكاب ذلك الفعل، وما يقال على المنتحر ينسحب بطريقة غير مباشرة على الشريك في فعل الانتحار.

رابعاً: مشكلات البحث:

تجد إشكالية موضوع البحث أساسها في تأصيل تصرف الإنسان في حياته، ومدي اعتبار المنتحر مجرماً من عدمه، وفي الحالة الأولى مدي جواز توقيع العقاب على المنتحر، ومدي جدوي معاقبة الشارع في الانتحار.

وإذا كان البحث حول تجريم صور الاشتراك في أي فعل لا يثار طالما أن الفعل الأصلي يخضع لنص تجريمي إلا أن الأمر يدق عندما يكون الفعل الأصلي مباحاً ويكون الاشتراك فيه على قدر من الجسامة والخطورة التي تستدعي ضرورة تجريمه بنص خاص كما هو الحال في الانتحار وهو ما انتهجته العديد من التشريعات الجنائية، غير أن الأمر كان بعيداً عن تدخل المشرع المصري.

وأمام هذا القصور راح الفقهاء يبحثون في إمكان مد الحماية المقررة لحق الإنسان في الحياة، على تصرف الشريك في الانتحار، فقد أجمع فقهاء القانون الجنائي في مصر على أنه

(١) انظر د. عبد الكريم الخطيب: الإنسان في القرآن الكريم، دار الفكر العربي، الطبعة الأولى، ١٩٧٩م، ص ٢٢٤.

إذا كان من شأن نشاط الجاني أن صار المجني عليه مجرد أداة في يد من يوجهه إلى الموت وهو على غير بينة من أمره أو غير محتفظ بحريته فإن هذا المتهم يعد فاعلاً معنوياً للقتل. فإذا انتهينا إلى عرض تلك المشكلات، والبحث فيها لإيجاد الحل القانوني المقبول يصبح لزاماً علينا بيان دور القانون في توفير ليس فقط القدر المطلوب من الحماية، بل دوره في السعي الدائم لتوفير القدر الأوفى من الحماية لحياة الإنسان، خاصة عندما يتم استغلال الحالة النفسية أو العقلية أو الذهنية للمنتحر، ويضحي الاشتراك في الانتحار مقصوداً منه تحقيق منافع خاصة للشريك، ومن هنا بات البحث في مسئولية المنتحر ذاته، والشريك في الانتحار عن هذه الأعمال، أمراً تقتضيه العدالة الجنائية التي تسعى لأن ينال كل جان جزائه وبقدر فعله.

خامساً: منهج البحث

تتطلب دراسة هذا الموضوع تنوع مناهج البحث، وعدم اقتصرها على منهج واحد، وذلك لخدمة أهداف البحث، لذا سوف نتبع في دراستنا مناهج البحث التالية:

أولاً: المنهج الاستقرائي: والذي يعتمد على استقراء آراء الفقه وأحكام القضاء، حول الموضوعات التي يناقشها البحث، للوقوف على نقاط الخلاف، وبيان الراجح منها.

ثانياً: المنهج التحليلي: وذلك بهدف تحليل النصوص القائمة، للوقوف على مدى ملاءمتها للموضوعات التي يناقشها البحث.

ثالثاً: المنهج المقارن: وذلك بمقارنة الوضع القانوني في مصر مع نظرائه من النظم القانونية الأخرى، ومدى اتساقه مع أحكام الفقه الاسلامي.

سادساً: خطة البحث

لإعطاء فكرة متكاملة وإرساء بنیان متكامل لموضوع بحثنا، فقد خصصنا باب تمهيدي تناولنا فيه تصرف الإنسان في حقه في الحياة بين القبول والرفض على التفصيل الآتي:

الفصل الأول مفهوم الانتحار وأقسامه

الفصل الثاني: موقف الشرائع السماوية والمجتمعات القديمة من الانتحار

الفصل الثالث: تفسير ظاهرة الانتحار وسبل مواجهتها

وتناولنا في الباب الأول المسئولية الجنائية عن الانتحار والشروع فيه وقد قسمناه إلى فصلين كما يلي:

الفصل الأول الأحكام القانونية لفعل الانتحار

الفصل الثاني: أحكام الشروع في الانتحار

كما قمنا بإفراد الباب الثاني لبيان أحكام المسئولية الجنائية عن المساهمة في الانتحار والذي تناولنا فيه الآتي:

الفصل الأول: المساهمة الأصلية في الانتحار

الفصل الثاني: المساهمة التبعية في الانتحار

كما تم تخصيص الباب الثالث لبيان أحكام القتل بدافع الشفقة والذي تم تقسيمه وفقاً للآتي:

الفصل الأول: القتل بدافع الشفقة بين القبول والرفض

الفصل الثاني: نطاق المسئولية الجنائية الناشئة عن القتل بدافع الشفقة

وأخيرًا تم تخصيص الباب الرابع لبيان نطاق المسؤولية الجنائية الناشئة عن تصرف الإنسان في سلامة جسده والذي تناولنا فيه الآتي:

الفصل الأول: أحكام تصرف الإنسان في أعضاء جسده بالبيع

الفصل الثاني: أحكام تصرف الإنسان في أعضاء جسده بالتبرع

الفصل الثالث: أحكام تأجير الإنسان لأعضاء جسده

باب تمهيدي

تصرف الإنسان في حقه في الحياة بين القبول والرفض

تمهيد وتقسيم:

الموت حادث يكسر إيقاع الحياة الرتيب نسبياً، وليس هذا فقط بل إنه يوقف دورتها ويجعلها تقف جامدة عند تاريخ يستحيل أن تتحرك بعده ولا تتقدم قيد أنملة عنه، فإذا كانت في الحياة الدنيا للإنسان حوادث مهمة فإن الموت آخرها وأهمها ومنهياها ليس قبله حادث أهم وليس بعده حركة متطورة ولا توقعات قريبة ولا آمال عريضة، وهو ما يجعل اتجاهنا نحو الموت - بوجه عام - اتجاهاً متناقضاً يتعين التوقف عنده ومرجع ذلك التناقض أننا نسلم به ولا ننكره ولكننا مع ذلك نكرهه ونمقته. نتوقعه ولكن معظمنا يود من صميم قلبه أن يتأخر مجيئه نعتزف بحتميته ولكننا في خضم الحياة الدنيا ومعترك المطالب والتكالب ننسأه أو نتناساه^(١). ولولا الموت لما بحث الإنسان عن سر الحياة، ولولا القتل لما عرف الإنسان معاني المحبة والسلام والعدالة، ومع ذلك فالموت بغیض، وأبغض ما فيه أن يتم بيد الإنسان، والقتل فظيع وأفظع ما فيه أن يكون قتل النفس.

صحيح أن آخر حرية يتمتع بها الإنسان هي أن يقضى على نفسه، وصحيح أن الحياة لا تصبح ملكاً مطلقاً للإنسان ما لم يتمكن من نبذها متى ما أراد، ولكن إذا كان الشر حافزاً للخير، وإذا كان السيء مدعاة للإصلاح وإذا كان ذاك الشر وذاك الحافز هو الانتحار فإنه أمر يشعر بالمرارة والألم، لذلك فإن الانتحار يدل على المأساة البشرية ويرمز إلى أزمة الحياة، وتتفق الإحصاءات على أن الانتحار أخذ في الإرتفاع في كل بقاع الأرض وهذا يعنى أن الحياة أصبحت عبئاً ثقیلاً على الإنسان.

ولا شك أن من يقدم على الانتحار فإنه يوازن ما بين الوجود والعدم فترة من الزمن ولو للحظات، ذلك أن محاولة الانتحار تجربة مصغرة للسلوك الإنساني، ودلالة على المأساة البشرية، وهو ما يخلق سؤالاً هل قصد ذلك الفرد الموت صدقاً؟ ذلك أننا نجد غيره ممن يؤمنون بعدم جدوى الحياة ولكنهم مع ذلك لم يقدموا على الانتحار، وعندما نشرع في الحكم على أي سلوك إنساني معقد ومتعدد الوجوه، فإن عواطفنا وأخلاقنا تتدخل في إصدار ذلك الحكم، والانتحار أحد صور السلوك الإنساني لذلك اختلفت الآراء في المجتمعات السابقة حول تقييم الانتحار ما بين محبذ ومحرم حتى جاءت العلوم الطبية والنفسية والاجتماعية لتجعل من الانتحار ظاهرة سلوكية خاضعة لأصول البحث والدراسة والاحصاء العلمي، ومهما اختلفت الدوافع والعوامل المؤثرة والمسببات لظاهرة الانتحار إلا أن نتائجها تبقى واحدة، متمثلة في نفى وجود الذات من قبل الذات، ويبقى البحث عن تلك الدوافع والأسباب هو السبيل الأمثل للتعرف على تلك الظاهرة وتشخيصها ومحاولة التصدي لها من خلال إيجاد الآليات الملائمة لمعالجة تلك الدوافع وتبديدها بما يضمن فاعلية مقاومتها والوقاية من أثارها.

وهو ما يدعونا لتناول موضوع الانتحار كظاهرة اجتماعية في ثلاثة فصول نتعرض في الأول منها إلى المفاهيم المختلفة لمصطلح الانتحار ثم نتعرض لأقسامه وأنماطه بينما نتعرض في الفصل الثاني لنظرة المجتمعات القديمة والشرائع السماوية لفعل الانتحار وفي الفصل

(١) انظر د. أحمد محمد عبد الخالق: قلق الموت، مرجع سابق، ص ١٧، ١٦.

الثالث نعد إلى محاولة بيان أسباب انتشار ظاهرة الانتحار في محاولة لإيجاد تفسير علمي لتلك الظاهرة وصولاً لبيان سبل مقاومة تلك الظاهرة والحد منها. وعلى هذا فسوف نقسم هذا الباب إلى ثلاثة فصول كالتالي:-

الفصل الأول : مفهوم الانتحار وأقسامه

الفصل الثاني : موقف الشرائع السماوية والمجتمعات القديمة من الانتحار

الفصل الثالث : تفسير ظاهرة الانتحار وسبل مواجهتها

الفصل الأول

مفهوم الانتحار وأقسامه

تمهيد وتقسيم:

لا شك أن تصرف الإنسان في حياته ليس له إلا مظهر واحد ونتيجة واحدة، فتصرف الشخص في حياته لا يتأتى إلا بإنهاء حياته بقتله نفسه، أو ما اصطلح عليه بالانتحار، كما أن هذا التصرف لا يترتب عليه إلا نتيجة واحدة وهي موت المنتحر ذاته، وعلي الرغم من وحدة المظهر والنتيجة، إلا أن للانتحار أقساماً عدة، وهو ما سنتناوله في المبحثين التاليين وفق ما يلي:

المبحث الأول: مفهوم الانتحار

المبحث الثاني: أقسام الانتحار